

## 10498 \_ يجوز أكل لحوم النعام إذا ذكِّيت

## السؤال

هل يجوز أن نأكل من لحم النعام ؟.

## الإجابة المفصلة

الحمد لله.

نعم ، يجوز لكم أن تأكلوا لحم " النعام " ، لأن الله تعالى امتنَّ على عباده بأنه سخر لهم ما في السموات وما في الأرض .

وما يحل أكله من الحيوان يصعب حصره ، والأصل في الجميع : الحل في الجملة إلا ما استثني ، ويمكن حصر المحرمات فيما يلى :

الأول: الخنزير: فهو محرم بنص الكتاب والسنة وعليه الإجماع.

الثانى: كل ذي ناب من السباع: كالأسد، والنمر، والفهد، والذئب، والكلب وغيرها.

الثالث: كل ذي مخلب من الطير كالصقر، والبازي، والنسر، والعقاب، والشاهين وغيرها.

عن ابن عباس قال أن النبي عليه الصلاة والسلام " نهى عن كل ذي ناب من السباع ، وعن كل ذي مخلب من الطير " . رواه مسلم ( 1934 ) .

الرابع: الحمر الأهلية.

عن علي رضي الله عنه قال: نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم عن المتعة عام خيبر وعن لحوم حمر الإنسيَّة. رواه البخاري ( 5203 ) ومسلم ( 1407 ).

الخامس: ما أمر بقتله كالحية ، والعقرب ، والفأرة .



المشرف العام الشيخ محمد صالح المنجد

السادس: المستخبثات، فإن من الأصول المعتبرة في التحليل والتحريم الاستطابة، والاستخباث، ورآه الشافعي رحمه الله الأصل الأعظم والأعم، والأصل في ذلك قوله تعالى: ويحرم عليهم الخبائث، وقوله تعالى: يسألونك ماذا أحل لهم. قل أحل لكم الطيبات.

وعليه: فيحل لحم النعام بلا أدنى ريب ، وقد نص الفقهاء على حل النعام في مواضع ، منها:

أ. الذبح ، فعند ذكر ما يريح الحيوان قالوا : وأن يكون الذبح في العنق لما قصر عنقه ، وفي اللبة لما طال عنقه كالإبل والنعام
والإوز لأنه أسهل لخروج الروح .

ب. جزاء صيد المحرم ، قال الشافعي : فإذا أصاب المحرم نعامة ففيها بدنة . " الأم " ( 2 / 210 ) .

ج. حِلُّ أجزائه ، قال ابن حزم : ومن حلف أن لا يأكل بيضا لم يحنث إلا بأكل بيض الدجاج خاصة ولم يحنث بأكل بيض النعام وسائر الطير ، ولا بيض السمك لما ذكرنا ؛ وهو قول أبي حنيفة ، والشافعي ، وأبي سليمان . " المحلى " ( 6 / 327 ) .

فائدة:

قال الفيومي:

والنعامة تقع على الذكر والأنثى والجمع نعام .

" المصباح المنير " ( ص 615 ) .

والله أعلم.